**المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب**

**إعلان مشترك من القاضي بليز تشيكايا والقاضية سوزان منجي**

**قضية**

**موزيس آموس مواكاسينديلي ضد تنزانيا**

**العريضة رقم 2019/045**

**حكم بتاريخ 6 مارس 2026**

1. يؤكد هذا الإعلان رأينا المشترك الذي صيغ في قضية باهاتي متيغا وفلوفيين متفيف ضد تنزانيا، الصادر فيها الحكم بتاريخ 26 يونيو 2025. وقد أعربنا في القضية المشار إليها عن تحفظات وانتقادات بشأن العدالة والصلاحية القانونية لعقوبة السجن مدى الحياة من منظور الحماية الدولية لحقوق الإنسان.
2. وتثير قضية " مواكاسينديلي " مسألة عقوبة السجن مدى الحياة مرة أخرى، وذلك في ارتباطها بالاتجار بالمخدرات، وهي جريمة معروفة جيداً في أراضي الدولة المدعى عليها. ويقدم حكم المحكمة أسباباً لمناقشة الجوانب الرئيسية للسجن مدى الحياة.
3. لقد حُكم على السيد موزيس آموس مواكاسينديلي بالسجن مدى الحياة بتهمة الاتجار بالمخدرات. ورأى هذا الرجل سيئ الحظ في ذلك انتهاكاً جسيماً لحقوقه. لقد كان مشتبهاً به ومتهماً بنقل نبتة تعرف باسم "القات".[1]
4. اعتبر المدعي مثوله أمام المحكمة العليا بتهمة تهريب المخدرات ظلما. واستأنف القرار أمام محكمة الاستئناف في مبيا. بدا له ان رفض استئنافه في 30 أغسطس 2019 بمثابة ظلم آخر. لذا، وبدون تمثيل قانوني،[2] رفع القضية أمام هذه المحكمة في 19 سبتمبر 2019.[3]

[1] مخدر محظور بموجب قانون المخدرات ومنع الاتجار غير المشروع بالمخدرات الصادر عن الدولة المدعى عليها.

[2] قررت المحكمة، *بذاتها* ، منح مقدم الطلب المساعدة القانونية. لذلك تم تعيين السيد إدوين هانز لتمثيله.

[3]قانون حقوق الإنسان في أفريقيا، ***موسى عاموس مواكاسينديل ضد تنزانيا*، حكم بتاريخ 6 مارس 2026**

5. لقد ذكرنا في رأينا في قضية باهاتي متيغا، أن "[...] السجن مدى الحياة يتعارض مع حماية حقوق الإنسان".[4] سواء كان سجنا مؤبدا فعليا – للمجرمين الخطيرين – أو عقوبة سجن مؤبد قابلة للتخفيف، فإن كلا العقوبتين تنتهكان حقوق الإنسان، حيث ان تعديل العقوبة يظل دائما غير مؤكد.

6. توضح قضية موزيس آموس ذلك. في جوهره، يرفض هذا الإعلان كلا من العقوبة وتعديل العقوبة بصيغتها الحالية.

**أولا. تعكس قضية موزيس آموس مواكاسينديلي التوقعات المتعلقة بعقوبة السجن مدى الحياة**

7. يعكس المنطوق في قضية "موزيس آموس مواكاسينديلي " توقعات الفقه القانوني وحقوق الإنسان فيما يتعلق بعقوبات السجن مدى الحياة. وكما أشرنا في قضية "بهاتي"، فإن السجن مدى الحياة يفسح المجال للنقد. وبشكل عام، فإنه يشكك ويقوض المبدأ الرئيسي الذي يقوم عليه الاحتياج للعقوبة. فلكي تكون العقوبة عادلة، يجب أن تكون ضرورية وغير فائضة عن الحاجة.

8. وتجدر الإشارة الى أنه في 9 يوليو 2013، أدانت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان المملكة المتحدة لفرضها أحكام بالسجن مدى الحياة.[5] ومن ثم تطور هذا المجال بشكل ملحوظ في قانوننا ويتطلب اهتماما أكبر. وقضت محكمة ستراسبورغ بأن السجن مدى الحياة دون " إمكانية الإفراج المشروط وإمكانية المراجعة" يتعارض مع المادة 3 من الاتفاقية الأوروبية،[6] والتي تعادل المادة 5 من الميثاق الإفريقي. يجب التأكيد مجددا على أن هذا الجانب من نظام العدالة

---

[4] رأي منفصل مشترك للقاضيين سوزان مينغو وبليز تشيكايا في *قضية باهاتي متيغا وفلوفين متويفي ضد تنزانيا*، حكم 26 يونيو 2025.

[5] Claverie–Rousset, La compatibilité de la perpétuité réelle avec l'article 3 de la Convention, Journal d'actualité du droit international et européen, 2012. في هذه الدراسة، استذكر المؤلف أحكام المحكمة الأوروبية: في قضية فينتر وآخرين ضد المملكة المتحدة (9 يوليو 2013)، حكم على ثلاثة مواطنين بريطانيين بالسجن المؤبد دون إفراج مشروط بتهمة القتل. وادعوا انتهاكا للمادة 3 بسبب معاملة غير إنسانية ومهينة. ثم، في قضية هاركنز وإدواردز ضد المملكة المتحدة (17 يناير 2012)، تم اعتقال بريطاني ومواطن أمريكي متهمين بالقتل في الولايات المتحدة. وقد قبلت المملكة المتحدة طلب الولايات المتحدة لتسليم المجرمين. جادل المتقدمون بأنه إذا تم تسليمهم إلى الولايات المتحدة، فإنهم يعرضون لخطر الحكم عليهم بالإعدام أو السجن المؤبد دون الإفراج المشروط، وكلاهما يتعارضان مع المادة 3 من الاتفاقية.

[6] المادة 3 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان: "لا يجوز لأي شخص أن يتعرض للتعذيب، أو للمعاملة، أو العقاب اللاإنساني، أو المهين". المادة 5 من الميثاق الأفريقي: (...) يجب حظر جميع أشكال استغلال وإذلال الإنسان، وخاصة العبودية وتجارة العبيد والتعذيب والعقوبات، أو المعاملة القاسية، أو اللاإنسانية، أو المهينة."

الجنائية يهدف إلى حماية حقوق الإنسان على المستوى الدولي. لذا يجب وضع الخصوصيات الوطنية في منظورها الصحيح.

9. لذا يجب أن تكون هناك إمكانية لمراجعة الأحكام (المحكمة الاوربية لحقوق الانسان، 13 نوفمبر 2014، بودين ضد فرنسا). إذا أظهر الشخص المدان جهودا جادة في إعادة التأهيل الاجتماعي، يجب أن يكون من الممكن تعديل العقوبة. ويملي منطق حقوق الإنسان أن يكون هذا هو الحال عالميا.[7]

10. قدمت مجلة جامعة ميشيغان للقانون[8] دراسة تنويرية حول هذا الموضوع. تقارن الدراسة آثار عقوبة الإعدام وآثار السجن مدى الحياة. يصف البروفيسور راديليت، الذي قاد الدراسة، هذه الآثار الضارة بأنها تؤثر على العائلات والأصدقاء والمحامين. فهذه العقوبات تعاقب العائلات بقدر ما تعاقب المذنبين. وهذا التأثير يقوض المبدأ الراسخ الآن في "فردية الجرائم والعقوبات".[9] وهو مبدأ يدعم وينظم كل القانون الجنائي، بما في ذلك القانون الجنائي الدولي.

11. ينضم قرار موزيس آموس مواكاسينديلي إلى صف القرارات التي لا تحسن وضع الحقوق الوطنية فيما يتعلق بتعديل عقوبة السجن مدى الحياة.

**ثانيا. ان حكم موزيس آموس مواكاسينديلي محل تساؤل من ناحية تعديل عقوبة السجن مدى الحياة**

12. يظل الحبس الدائم للمجرمين تحت سيطرة القانون، حتى وإن كان ذلك قائما على عاملين جنائيين: خطورة الجرائم المرتكبة والملف الجنائي لمرتكبيها. ومن منظور حقوق الإنسان، يجب أن تكون عقوبات السجن مدى الحياة قابلة للتغيير في نهاية المطاف. هذا الجانب لم يذكر في

---

[7] انظر بشكل خاص (ابن عاشور ر.)، الاتفاقية الأوروبية والميثاق الأفريقي: دراسة مقارنة، مراجعة حقوق كيبيك الدولية، مراجعة القانون الدولي الكيبيكي، 2020، الصفحات 549–572؛ عبدو خضر (د.)، تأثير الفقه الأوروبي على النظام الأفريقي لحماية حقوق الإنسان، مجلة كيبيكية للحقوق الدولية، 2020، الصفحات 593–610؛ Kouity (Tietoun L.), L'influence occidentale dans le système africain de protection des droits de l'homme، Thèse de Doctorat، نانت، 2025، 560 صفحة.

[8] راديليت (مايكل إل.)، التأثير الانتقامي التدريجي لحكم الإعدام على مدى الحياة دون إمكانية الإفراج المشروط، مجلة إصلاح القانون، 49، 795 (2016).

[9] ساليي (ر.)، تميز الجنين، دراسة الجريمة الاجتماعية، ف. ألكان، 1898، 329 صفحة؛ جياكوبيلي (م.)، عن الفردية في عدم تحديد القياس، مزيج من العرض في ريموند غاسين، 2007 ،PUAM، ص. 233؛ انظر أيضا دريان–ريفيت (الأول)، شخصية العقوبة في قانون العقوبات، لهارماتان، 2005، 274 صفحة.

حكم موزيس آموس مواكاسينديلي. ومن وجهة النظر هذه تحديدا، يعتبر السجن مدى الحياة انتهاكا للحق في الحياة وينتهك المادتين 4 و5 من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.[10]

13. ويجب مراعاة حقوق الإنسان في هذا الصدد، وحقيقة أن هذه العقوبة غير قابلة للتغيير تضر بالأفراد. وتحقيقا لهذه الغاية، سيكون من المناسب طلب آراء الفقهاء القانونيين بشأن الإدانات بالسجن مدى الحياة في أوروبا.[11]

14. في معظم الأنظمة التي يطبق فيها السجن مدى الحياة، فإنه لا ينطبق الا على الجرائم المرتكبة ضد الإنسان أو الأعمال الإرهابية.[12] ولا تفرض عقوبة السجن مدى الحياة الحقيقية الا في الحالات التي تتعلق بجرائم متعمدة ضد حياة الإنسان. والقرار **في قضية موزيس آموس مواكاسينديلي ضد تنزانيا بتاريخ 6 مارس 2026 يتعارض مع هذا المبدأ**. وهذا يدعو للتأمل، حيث إن السيد **مواكاسينديلي أدين بالاتجار بالمخدرات.**[13]

15. ليس من النافل التساؤل عن الشروط التي يمكن بموجبها تعديل العقوبة لاحقا.[14] فلا توجد إجراءات محددة ترافق تخفيف عقوبة السجن مدى الحياة، سواء صدرت عن المحكمة الوطنية أو أكدتها هذه المحكمة. فهل إجراء التعديل حصري وتحت أي اختصاص يقع؟ ونعلم أيضا أن أنظمة العدالة الجنائية المختلفة، وهي وطنية بطبيعتها، مستقلة.

16. في الواقع، يواجه قاضي النطق بالحكم محكوما عليه يكون عموما قلقا و"غير مدرك" لحقوقه. هناك مشكلة إجرائية في السجن مدى الحياة عندما يقال إنه قابل للتخفيف، وهي مشكلة لم تتم

---

[10] كلا المقالتين مرتبطتان بهذه القضية؛ المادة 4، التي تنص بشكل خاص على أن [...] يحق لكل إنسان الاحترام لحياته ونزاهة جسده [...] والمادة 5: "لكل فرد الحق في احترام الكرامة المتأصلة في الإنسان والاعتراف بوضعه القانوني. يجب حظر جميع أشكال استغلال وإهانة الإنسان، وخاصة العبودية وتجارة العبيد والتعذيب والعقوبات والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة".

[11] انظر بشكل خاص باستر-بيلدا (ب.)، حماية الهندسة المتغيرة للمادة 3 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، 2016 ،RTDH. 591.

[12] في فرنسا على وجه الخصوص، ينطبق السجن المؤبد فقط على الجرائم المشددة أو الأفعال الإجرامية ذات الطبيعة الإرهابية. قانون 14 مارس 2011 مدد الحد الأدنى لعقوبة السجن في حالة القتل، أو الاغتيال ضد قاض أو ضابط شرطة أو عضو في الدرك أو مسؤول في إدارة السجن أو أي شخص آخر في منصب سلطة عامة. وأخيرا، أدخل قانون 3 يونيو 2016 حكما إلزاميا دنيا للأعمال الإرهابية. في السنغال، تقدم المادة 7 من قانون العقوبات (القانون 2004-38 بتاريخ 28 ديسمبر 2004) "عقوبات مؤلمة ومشينة، بما في ذلك السجن المؤبد مع الأشغال الشاقة"؛ في جمهورية الكونغو الديمقراطية (DRC) – قانون 30 نوفمبر 2004، تنص المادة 18 من القانون الجنائي على: "إذا كانت هناك ظروف مخففة، يمكن تخفيف عقوبة الإعدام إلى السجن المؤبد أو إلى فترة سجن يحددها القاضي".

[13] انظر AFCHPR، موسى عاموس مواكسنديل ضد تنزانيا، 6 مارس 2026، المذكور أعلاه، § 3.

[14] هيري-إيسلر (م.)، تعديلات على أحكام السجن، تحرير 80 ،2018 ،EUE صفحة.

معالجتها بشكل كاف. فهل تمنح أنظمة العدالة الجنائية في أفريقيا للمحكوم عليهم حرية الاختيار لبدء إجراءات تغيير العقوبة؟

17. إن الوصول إلى تعديل العقوبة يعتبر أمرا نظريا، إن لم يكن صعبا. ويعد عمل أنجيلا باي حول تعديل عقوبات السجن الطويل[15] مساهمة مهمة في هذا المجال. وفي الفصل الخاص بتقييد الوصول الى تعديل العقوبات الطويلة، توضح ذلك بشكل واضح. وفيما يتعلق بالمحكمة الأوروبية، خلصت، كما فعلت المحكمة الأفريقية،[16] إلى ما يلي:

> بينما يمكننا الترحيب بالشرط الأوروبي المزدوج لتخفيف عقوبة السجن مدى الحياة، فمن الصحيح أن القرارات الصادرة، لاسيما القابلة للتخفيف بحكم القانون، لا تمنحها الفعالية التي كان المرء يأمل فيها، ويبدو أن المحكمة تفتقر إلى الشجاعة في عدم المضي قدما في استدلالها.

18. لقد صممت عقوبة السجن مدى الحياة لإبقاء الأفراد في الحجز مدى الحياة، خوفا من العودة للجريمة. وتميل هذه المدرسة الفكرية إلى تنظيم انتهاك الحق في الحياة حيث لا يكون السجين مؤهلا للإفراج المشروط. وتبرز قضية موسى عاموس حقيقة أن هذا الوضع قائم في البلدان التي لا تضمن التفسير الصارم للقانون الجنائي والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وسينتظر السجين عبثا جلسة استماع تجمع بين محاميه والمدعين العامين وإدارات السجون والخبراء لغرض الإفراج المشروط.

19. لا تزال هناك العديد من الأسئلة حول شروط الإفراج المشروط التي يحق للمحكوم الحصول عليها. وفي قضية هاتشينسون ضد المملكة المتحدة عام 2017، أكدت المحكمة الأوروبية [17] وجوب معرفة السجناء بكيفية وتحت أي شروط يمكنهم الاستفادة من الآلية المنصوص عليها في القانون المحلي. وفي وقت المراجعة، يتفق القانون الدولي على إجراء مراجعة أولية في غضون خمسة وعشرين عاما من تاريخ الإدانة.[18]

20. في قضية **موزيس آموس مواكاسينديلي ضد تنزانيا**، يكشف حكم المحكمة العليا أنه لم يتم ذكر أي من هذه الجوانب. يذكر القاضي في المحاكمة ببساطة مايلي:

---

[15] باي (أ)، *تعديل الأحكام الطويلة الحرمان من الحرية*، جامعة إيكس-مرسيليا، أطروحة، 2023، § 134.

[16] تعبر المحاكم الثلاث لحقوق الإنسان عن نوع من التقارب، خاصة في الإجراءات المطبقة على ممارسة الحقوق: كويتي (تيتون ل.)، *المرجع* ، ص. 147 وما يليها.

[17] المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، *هاتشينسون ضد المملكة المتحدة*، 17 يناير 2017، 1274 .2017 .D.

18 Descamps (L.), Dix ans de jurisprudence européenne sur l'emprisonnement à perpétuité: un bilan en demi-teinte, *Revue des sciences criminelle et de droit pénal*, 1, no. 1, pp. 53-68

لقد نظرت بعناية في مرافعات الطرفين، لكن يداي مقيدة لأن هناك عقوبة واحدة فقط يقررها القانون.".

21. إن بالسجن مدى الحياة[19] ليس أمرا حتميا بعد إلغاء عقوبة الإعدام، حيث توجد مجموعة واسعة من الخيارات في جعبة العقوبات. فالعديد من الدول، بما في ذلك البرازيل والنرويج والمكسيك والبرتغال وكرواتيا وفنزويلا، لا تفرض عقوبة السجن مدى الحياة.

22. ومع ذلك، يقر هذا الإعلان بأنه ليس من المؤكد أن هذه المسألة تحديدا تقع ضمن اختصاص المحكمة الأفريقية. بينما تتمتع الدول بالسيادة الجنائية على هذا الأمر، فإن الرقابة القضائية الدولية لن تكون زائدة عن الحاجة.

23. وعلى الرغم من أن هذا ليس الموقف المتخذ في هذا الإعلان، إلا أنه تجدر الإشارة إلى أن بعض الأصوات بدأت بالفعل تطالب بإلغاء السجن مدى الحياة.[20]

حرر في أروشا، في هذا اليوم السادس من مارس في عام ألفين وستة وعشرين، والحجية للنص الفرنسي.

القاضي بليز تشيكايا

**Blaise TCHIKAYA, President**

القاضية سوزان منجي

**Suzanne MENGUE, Judge**

AFRICAN COURT ON HUMAN AND PEOPLES' RIGHTS
The Registrar
LE GREFFIER
ARUSHA TANZANIA
COUR AFRICAINE DES DROITS DE L'HOMME ET DES PEUPLES

[19] ماركتي (أ.-ماري)، *الباقي: الأوقات اللامتناهية* ، تحرير بلون، 2000، 525 صفحة؛ جينيفوا (م.)، *لا بيربيتوبيتيه*، تحرير جوبار، 2017، 118 صفحة.

20 فان زيل سميث (د.) وأبلتون (C.)، السجن المؤبد: تحليل عالمي لحقوق الإنسان، *مطبعة جامعة هارفارد*، 2019؛ ب سالاس (د.)، إلغاء السجن المؤبد)، *مجلة Revue du Mauss*، 2012، ص. 183.